

من وزير المالية إلى

الموضوع : حول الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة الموظف على عملية بيع
مجنّبات الأليمنيوم لفائدة شركة "

المرجع : - مكتوبكم بتاريخ 13 جوان 2013.
- مكتوب الإدارة العامة للأداءات عدد 602 بتاريخ 11 أفريل 2013.

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم تتولّى بيع مجنّبات
الأليمنيوم لفائدة شركة " التي يتمثل نشاطها في
صنع السخانات الشمسيّة واللاقطات الشمسيّة والتي طلبت منكم فوترة البضاعة المذكورة
خالية من الأداء على القيمة المضافة وذلك دون أن تستظهر بشهادة في الإعفاء من قبل مكتب
مراقبة الأداءات الراجع لها بالنظر مدعّمة طلبها بمراسلة وزير المالية الملحقة بمكتوبكم.
وعلى هذا الأساس، طلبتم مدّكم برأيي حول مدى قانونيّة فوترة البضاعة المطلوبة دون
إحتساب الأداء على القيمة المضافة.

وجوابا، يشرفني إعلامكم أنّه يمكن لحريفكم شركة "
الانتفاع بالإعفاء من الأداء على القيمة المضافة الموظف على عملية إقتناء المواد
الأولية والمواد نصف المصنّعة المصنوعة محليًا والصالحة لصناعة التجهيزات المستعملة
للتحكّم في الطاقة وفي ميدان الطاقات المتجدّدة والمضمّنة بالقائمة عدد II الملحقة بالأمر عدد
744 لسنة 1995 المؤرخ في 24 أفريل 1995 كما تمّ إتمامه وتفتيحه بالنصوص
اللاحقة وذلك طبقا لأحكام العدد 25-ج من الجدول "أ" الملحق بمجلة الأداء على القيمة
المضافة. ولا يستوجب الانتفاع بالإعفاء المذكور الإستظهار بشهادة في الغرض.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسّلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات

والتشريع الجبائي

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي